الباب الثانى عشر

السوق الإسلامية المشتركة

« رؤية فقهية إسلامية »

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الثانى عشر
السوق الإسلامية المشتركة
رؤية فقهية إسلامية

أصل دينى وحضارى :

من المعروف ـ بداهة ـ أن التكتلات الاقتصادية تتكئ بالضرورة على « أيديلوجية » سياسية واحدة أو متقاربة على الأقل ، فضلاً على أن يكون التكتل الاقتصادى مرتبطًا بنوع من وحدة « المنهج » العقدى ، ولئن كنا فى عالم ينحّى العقيدة الدينية ـ فى كثير من الأحايين ـ على المستوى الظاهرى ، فالحق أن لهذه العقيدة دورها الفعال الذى يتجلى فى أشكال مختلفة ؛ وإلا فلماذا يقوم التكتل الغربى « الرأسمالى » بين دول أوربا الغربية وحدها دون دول أوربا الشرقية التى تنتمى إلى تكتل آخر مرتبط بأيديلوجية مضادة ؟ إن للمعتقد هنا دورًا واضحًا ، سواء كان هذا المعتقد (رأسمالية) لا تلتزم بالدين ، وإن كانت تؤمن به ، أم شيوعية تنتمى إلى معتقد يجعل من العداء للدين (معتقدًا) ومن بعض الأشخاص (قديسين) ومن بعض الأفكار البشرية دينًا . . !!

ونحن المسلمين أولى الناس بأن نكون صرحاء فى التعبير الوثيق عن ديننا باقتصاد نابع منه ، وبسياسة لا تتنكر له ، وإنما تجعل هدفها أن تكون كلمة الله هى العُليا . .

إننا نحن وحدنا فى الأرض الذين نملك عقيدة تجعل من السياسة عبادة ، ومن الاقتصاد عبادة ، ومن الحياة كلها عبادة ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ (٥٦) ﴾ [الذاريات] ، وبحكم هذا المزج ـ فى ديننا ـ بين ما هو عقدى وما هو اقتصادى ، وما هو سياسى ـ فإنه يجب وجوبًا شرعيًا (فرضيًا) لازمًا على كل المسلمين ـ حسب قدرات كل منهم ـ العمل على توحيد الأمة فى مستويات حياتها المختلفة . .

وحدة فى العقيدة على أساس الكتاب والسنة بلا تأويل ولا تجسيد ولا تشبيه ، ووحدة فى السياسة ، فلا ولاء لشرق ولا لغرب ، بل الولاء لراية الإسلام ، ووحدة فى الشعور ، فلا حبّ إلا لما هو إسلامى ، أو غير محارب للإسلام على الأقل ، ووحدة فى الاقتصاد . . فالمؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضًا .

ولئن كان قد تأكد أن (السوق الإسلامية المشتركة) هى من خير الطرق فى تحقيق

(وحدة الاقتصاد) وهى ـ كذلك ـ من الطرق المؤدية للوحدة فى السياسة ، وفى العقيدة ، وفى الشعور ، لئن كان قد تأكد ذلك فقد أصبح إقامة السوق الإسلامية عملاً أكثر إلزامًا ؛ لأنها ـ فى ذاتها ـ واجب ، ولأنها بالنسبة لنواحى الوحدة الإسلامية الأخرى من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهم واجب ، ولأنها ثالثًا ـ تطبيق لنصوص قرآنية ونبوية كثيرة تؤكد معنى « الأمة الواحدة » و« التكامل » بين أجزاء البنيان الإسلامى ، « التعاون على البرّ » و « التوادّ والتراحم كمثل الجسد الواحد » إلى غير هذه المعانى الكريمة التى وردت فى القرآن والسنة ، والتى لا تحتاج إلى ذكر لشيوع معرفتها .

ولئن كان العالم الإسلامى قد قسم بتأثير ضعفه الداخلى والأعداء إلى عدد من الدول والأقاليم فستبقى الحقيقة الأساسية ناصعة ومسيطرة وهى أنه وطن لكل مسلم ، وأن الأرض الإسلامية كلها (دار الإسلام) لكل من يؤمن بهذا الدين . ويجب أن يتعاون المسلمون جميعًا على كسر الحواجز والسدود حتى تتحقق الوحدة الحضارية ، ويتكامل المسلمون ، ويخضعون للقوانين الطبيعية ، لا للقيود الصناعية ، وحسبهم أحكام الإسلام الشرعية .

لقد كان المسلم يسيح فى العالم الإسلامى ، كالطائر ، لا يستقر إلا حيث يجد الأرض الصالحة لعيشه ، والقابلة لبقائه ، فهو إذْ يأخذ لا بد أن يعطى . . وكان بيت مال المسلمين يشبه البنك المركزى للدولة الإسلامية ، حيث تصب فيه ، ثم تصرف منه ، جميع أموال المسلمين .

إن السوق الإسلامية المشتركة هى عودة إلى الأصل ، فحضارتنا حضارة (وَحْدة) تتناغم فيها الأجزاء ، وتؤلف كلها نسيجًا متجانسًا لا متنافرًا . . . وليس شرطًا أن تقوم سوق إسلامية (واحدة) بل من الممكن جدًا ـ بل ربما من المطلوب ـ أن تكون هناك (سوق كبيرة) ثم أسواق إقليمية تغذى السوق الواحدة وتصب فيها ؛ والمهم أن يتحقق التقريب التدريجى بين السياسات الاقتصادية ـ فى إطار الإسلام ـ لكل الدول الإسلامية ، بهدف تحقيق التنمية الشاملة والسريعة لأعضاء الجماعة الإسلامية كلها ، والارتفاع ـ من ثم ـ بمستوى معيشتها ، وحمايتها ـ فى النهاية ـ من الأزمات الطبيعية أو التى تفتعلها ضد الأمة الإسلامية تكتلات أخرى ، وخلف كل ذلك يقف الهدف الأكبر ، وهو توحيد المسلمين فى دنيا العقيدة الصافية والشريعة العادلة والسياسة الداخلية والخارجية ، امتثالاً للنداء القرآنى الأعلى : ﴿ **كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** ﴾ [آل عمران : ١١٠] ﴿ **إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ (٩٢)** ﴾ [الأنبياء] .

أسس السوق الإسلامية

من الأسس المتبادرة إلى الذهن بالنسبة إلى سوق إسلامية مشتركة أن تقوم أسسها على القواعد الإسلامية العامة بالدرجة الأولى ، ثم تأتى الأسس الفنية بعد ذلك . فمن الأسس العامة التى يلزم القيام على حراستها :

١ ـ إحلال التكامل محل التنازع والتنافس .

٢ ـ منع الاحتكار والغش ، والأساليب الاقتصادية المنحرفة فى عصرنا .

٣ ـ محاربة لكل صور الربا فى المعاملات والالتزام بالنظام الاقتصادى الإسلامى .

أما من الناحية الاقتصادية البحتة فيلزم التمسك بالأسس التالية :

١ ـ التخلى عن النظم المبددة للطاقة الإسلامية والتدرج فى الاتجاه نحو نظام السوق المشتركة .

٢ ـ كفالة حرية التنقل للأشخاص والمنتجات بين الدول الإسلامية .

٣ ـ عدم فرض رسوم جمركية بين الدول الإسلامية .

٤ ـ فرض تعريفة جمركية متفق عليها فى مواجهة الدول غير الإسلامية ، وتكون هذه التعريفة محددة القيمة وملزمة للجميع .

٥ ـ ويقترح الدكتور (محمود بابللى) الاتفاق على تسوية أمور المدفوعات بين الدول الإسلامية .

٦ ـ وأيضًا : العمل على إيجاد اتحاد مدفوعات إسلامية وصندوق نقد إسلامى للعمل على استمرار النموّ الاقتصادى للسوق الإسلامية .

٧ ـ والعمل على إيجاد سياسة مشتركة تجمع الدول الإسلامية ، وتوحد سياساتها الاقتصادية والتجارية والمالية .

٨ ـ وكذلك العمل على توحيد القوانين التجارية والصناعية والعمالية ، ومصطلحاتها بين الدول الأعضاء ، شريطة ألا تتعارض هذه القوانين مع الشريعة الإسلامية ، لأننا فى مجال (سوق إسلامية) .

وبالتأكيد هناك أسس أخرى يمكن أن تضاف إلى هذه الأسس ، كما أن هناك ضوابط إدارية واجتماعية تساعد على أن تحقق السوق الإسلامية النجاح المأمول فيها ، والمهم ـ من وراء كل ذلك ـ أن كل هذه الأسس إنما هى (شروط صحة) للسوق الإسلامية ، فلا نجاح للسوق إلا بها ، وبالتالى فهى تأخذ حكم الوجوب على مبدأ أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

بواعث إقامة السوق الإسلامية :

ليس من شك فى أن دوافع إقامة السوق الإسلامية المشتركة كثيرة ، لعلَّ أهمها تحقيق (معنى الأخوة الإسلامية) ، ومعنى (التعاون على البرّ) ، و (معنى الأمة الواحدة) وكلها معان أساسية فى التصور الإسلامى .

ويفصل لنا الأمر ـ فى قضية البواعث ـ الدكتور عبده زايد (الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية) فيضيف إلى الدوافع الأساسية فى التصور الإسلامى ـ التى ألمعنا إليها ـ دوافع أخرى منها وجود التكتلات والأسواق العالمية المعاصرة ، فهى خطر يهدد الضعفاء والمتفرقين ومنهم الأمة المسلمة ـ بوضعها الحالى ـ ومن البواعث ـ كذلك ـ الفوائد المحققة والمضمونة ـ بإذن الله ـ من السوق الإسلامية ، وكل ما ثبتت فائدته الضرورية للحياة وجب الأخذ به وبأسبابه ، ومنها أن هذا التعاون الاقتصادى من شأنه تحقيق تقدم فى مجال التعاون السياسى الذى أصبح التفرق فيه يمثل خطرًا على الأمة الإسلامية ، وتستطيع السوق المشتركة استثمار المجالات التى لا تستطيع الدول المفردة والمتفرقة أن تحققها ، فهذا باعث قوى ومهم . . فمثلا تلك المساحات الشاسعة من الأرض الصالحة للزراعة فى السودان والصومال والعراق وغيرها ، ولا تستطيع هذه الدول ـ ربما لظروف ما ـ استغلالها ، فبالسوق المشتركة يمكن استغلالها .

ولئن كانت أوربا الغربية تخطو خطوات جادة نحو أوربا متحدة حتى دون اعتبار للحواجز اللغوية القوية (الإنجليزية والألمانية والفرنسية وغيرها) فما أحرى العالم الإسلامى أن يجتاز كل العقبات ، ولا سيما وهو يضمر التقدير الخاص للغة العربية لغة القرآن الموحد الفكرى والشعورى والسلوكى للأمة الإسلامية .

وإن من أهم البواعث على إقامة السوق المشتركة الاستجابة للأمر القرآنى (بالإعداد) وذلك فى قوله تعالى : ﴿ **وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ** ﴾ [الأنفال : ٦٠] ، ولا شك أن السوق المشتركة من أكبر أسباب القوة ، وبالتالى تصبح السوق فريضة إسلامية عامة ضمن الإعداد العام الذى فرضه الإسلام على المسلمين .

السند الشرعى للسوق الإسلامية المشتركة :

إن إيجاد سوق إسلامية مشتركة هو من البديهيات الإسلامية التى لا تحتاج إلى جدال ، بيد أننا مع ذلك قد لجأنا إلى « الدليل » نقدمه للمسلمين ليتداركوا واجبًا بديهيًا تخلوا عنه وتقاعسوا فيه ، وفى غيره من الواجبات البديهية .

وقد تحدث إلينا معالى الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى (مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية) عن السند الشرعى للسوق المشتركة ، فقال : إن رقعة العالم الإسلامى رقعة فسيحة جدًا تكاد تستوعب ـ بفضل الله ـ كل المحاصيل الزراعية والخيرات الحيوانية والمعادن التى تقوم عليها الصناعات المختلفة ؛ وهذا التنوع فى الخيرات يفرض عليها التكامل فيما بينها ، ويحرم عليها أن ترفض التعامل الاقتصادى مع شقيقاتها المسلمات مؤثرة الدول الكافرة ، حتى ولو كان فى الأمر مصلحة عابرة . . فالأصل أن المؤمنين أشداء على الكفار رحماء بينهم ، لا يقيسون العلاقة بينهم بالمعادلات الاقتصادية ، مادام فى الإمكان الاستغناء بالمسلمين .

وأنا ـ والمسلمون جميعًا ـ ندرك أن تفرق المسلمين وتمزقهم إنما هو صنيعة استعمارية ، وعائد هذا التمزق يعود ـ فورًا ـ لحساب هذا الاستعمار العقدى والاقتصادى والسياسى البغيض ، وفى ضوء هذه الحقيقة يتجلى أن قيام التعاون بين المسلمين إنما هو أفضل الطرق لدرء خطر الاستعمار ومنع استفادته منا وإبقائه لتخلفنا ولتحويلنا إلى مواد خام لمصانعه .

وهذا من الموجبات للتعاون ؛ إذ إن من المحرمات الشرعية إمداد عدو الإسلام بأسباب قوته ، بل من أوجب الواجبات حرمانه من كل أسباب قوته إذا استطعنا إلى ذلك سبيلاً .

ومن المبادئ الشرعية المقررة فى كتاب الله أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، وأنه لا ولاية لغير المسلم على المسلم ، قال تعالى فى كتابه الكريم : ﴿ **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ** ﴾ [التوبة : ٧١] . وإن الفقه الصحيح بهذه الآية يجعلنا نصل إلى حكم شرعى مهم فى موضوع السوق الإسلامية المشتركة باعتبار هذه السوق مصدراً من مصادر التعاون الأساسية بين المسلمين ، وصورة من صور حمايتهم . . فالولاء فى اللغة هو النصرة ، وهو كذلك فى الاصطلاح . سواء كانت النصرة مادية أم معنوية ، وسواء كانت مباشرة أم ضمنية . . ومن مقتضيات (النصرة) (التعاون) ، ولا يتحقق التعاون فى عصرنا هذا الذى تحكمه قوى موالية لبعضها متكتلة ضد المسلمين فى شرق الدنيا

وغربها؛ لا يتحقق إلا بالتكتل الإسلامى العالمى المضاد القادر ، مثل (السوق الإسلامية المشتركة) ، وبالتالى ينتهى بنا الحكم الشرعى إلى وجوب إقامة هذه السوق ، وجوبًا عينيًا على ولاة الأمور وعلى رجال الاقتصاد ـ حسب الطاقة ـ ووجوبًا كفائيًا على كل المسلمين .

وما ذهب إليه معالى الدكتور عبد الله التركى ـ فى رأيه السابق ـ ينتهى إليه فضيلة الشيخ صلاح أبو إسماعيل (عضو مجلس الشعب المصرى سابقًا) ـ تقريبًا ـ فهو يرى أن (الوحدة السياسية) فى مواجهة الشيوعية الملحدة والصليبية والصهيونية هو أمر واجب ، وكذلك (الوحدة الاقتصادية) باعتبارها من أبرز قوى العصر فعصرنا يتميز بدور فعال عالمى فى الحقول الاقتصادية نظرًا لسهولة المواصلات .

ومن هنا ـ والحديث للشيخ صلاح أبو إسماعيل ـ يجب على المسلمين اتخاذ الخطوات السريعة لتوحيد كياناتهم الاقتصادية فى كيان واحد . وفى رأى فضيلة الشيخ محمد الغزالى (الداعية الإسلامى المعروف) أن على المسلمين ـ حكامًا واقتصاديين ـ أن يلتزموا بالدائرة الإسلامية فى تصديرهم واستيرادهم حتى تبقى السحابة ممطرة فى الأرض الإسلامية ، ولا تخرج عنها إلى أرض الأعداء ، وفى رأى فضيلته أن بالإمكان مساعدة قيام السوق الإسلامية المشتركة بقيام ألوان من النشاطات الاقتصادية الكبيرة الممتدة عبر عدد من الدول الإسلامية على غرار ما نجح فيه الغربيون ـ مع بعض الخلاف بالطبع ـ فنحن نعرف أن فى أمريكا وأوربا شركات ربما تكون طاقاتها وقدراتها ومشروعاتها أكبر من طاقات عدد من وزارات التصنيع أو استصلاح الأرض أو المناجم فى بعض الدول الإفريقية أو الأسيوية الهزيلة .

ويمكن أن تكون هناك تكتلات أخرى إقليمية مساعدة ومتعاونة مع الكيان الكبير المتمثل فى السوق الإسلامية المشتركة ، ويجب أن يوجد مجلس إسلامى أعلى للاقتصاد يختار أعضاؤه من بين الاقتصاديين المؤمنين بالنظام الاقتصادى الإسلامى ، شريطة أن تكون قرارات هذا المجلس ملزمة لجميع الدول الموقعة على ميثاق السوق الإسلامية المشتركة .

وأخيرًا فإنَّ عدم الاجتهاد فى طريق السوق الإسلامية المشتركة إنما هو خطر كبير يحيق بالمسلمين ، وبالتالى فكل مقصر فى هذا الطريق آثم ، وكل مصر على الحيلولة دون قيامه عن وعى بما يفعل ـ معاند ومحارب لله ورسوله وإثمه يقتضى مقاومته فى الدنيا ، وعقوبة الله فى الآخرة .

الوسائل الاقتصادية لتحقيق السوق الإسلامية

ثمة وسائل اقتصادية كبرى شاملة وجزئية نوعية يمكن الاعتماد عليها فى سبيل تحقيق السوق الإسلامية المشتركة ؛ ويمكن رسم خريطة لقدرات العالم الإسلامى توزع على أساسها مواقع هذه الوسائل أو المؤسسات الكبرى والنوعية .

وعلى أية حال فنحن نترك للدكتور محمد شوقى الفنجرى (الوكيل السابق لمجلس الدولة بمصر والاقتصادى المعروف) الحديث عن هذه الوسائل . . يقول الدكتور الفنجرى :

« الواقع أن ما تواجهه الدول الإسلامية من عقبات أو مشكلات من أجل تنميتها الاقتصادية ، مرده إلى افتقاد كل منها منفردة لبعض مقومات التنمية ،فى حين تتوافر لها هذه المقومات وهى مجتمعة فى وطن إسلامى كبير ، فما ينقص إحداها من موارد طبيعية أو رأسمال أو قوة عاملة أو خبرات فنية . . . إلخ يتوافر بكفاية لدى البعض الآخر . ولا يتطلب الأمر أكثر من التنسيق فى خطط التنمية بين إمكانيات كل دولة إسلامية ، بحيث يكمل كل منها الآخر وهو ما يحقق أكبر استفادة من إمكانيات كل دولة إسلامية دون فاقد أو ضائع ، وعلى سبيل المثال نجد مصر لا تملك أساسًا من مقومات التنمية سوى القوى البشرية ،والسودان والصومال لا تملك سوى الأراضى الواسعة القابلة للزراعة ، ودول الخليج لا تملك سوى رؤوس الأموال الفائضة ؛ وهذه الوفرة لدى بعضهم والندرة لدى الآخر ، هى سنة الله التى لن تجد لها تبديلا ، وذلك بهدف تحقيق التعاون والتكامل فيما بينها ليسبغ الله عليها نعمته ، وإلا حقت عليها نقمته وظلت تدور فى حلقة التخلف والضياع المدمرة المفزعة ، التى لا يخرجها منها سوى ما أراده الله لها من التعاون والتكامل .

لقد انعقد فى ٢٥ يناير سنة ١٩٨١م بمكة المكرمة والطائف مؤتمر القمة الإسلامى الثالث ، والذى يعتبر بمثابة أول مؤتمر إسلامى ، وفى ظل الفكر السائد بأن السوق الإسلامية المشتركة هى الهدف النهائى للتعاون الاقتصادى بين الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى ، وهو هدف إسلامى جليل يحتاج إلى نفس طويل وإقامة مشروعات مشتركة متعددة . فلقد اعتمد مؤتمر القمة الإسلامى المذكور لذلك بصفة مبدئية ثلاثة آلاف مليون دولار عن طريق صندوق وبنك التنمية الإسلامى ، كما تمت الموافقة على

الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادى والتقنى والتجارى ، والتى أصبحت اليوم سارية المفعول بعد مصادقة الأغلبية المطلوبة للدول الأعضاء عليها ، وانبثق عن هذه الاتفاقية اتفاقيات أخرى هامة كاتفاقية تشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى . ثم انعقدت خلال سنتى ١٩٨١ و١٩٨٢ م عدة مؤتمرات وزارية إسلامية لدراسة قضية الزراعة والأمن الغذائى،بالإضافة إلى مجالات الصناعة ، والتجارة ، والطاقة البشرية ، والنقل ، والصحة ، والعلوم ، والتكنولوجيا ، والطيران المدنى ، والمواصلات السلكية واللاسلكية . . . إلخ .

والواقع أن أية توصيات أو قرارات لتحقيق التعاون الاقتصادى بين الدول الإسلامية سيظل مجرد آمال ما لم ينشأ لها وسائل تحقيقها والمؤسسات اللازمة لمتابعة تنفيذها . والحاصل أن هذه الوسائل ، أو المؤسسات موجودة ومتوافرة ، ولكن بعضها لم تتكامل فعاليته وبعضها لم ينشط بعد ، ومن قبيل ذلك :

١ ـ البنك الإسلامى للتنمية والذى أنشئ بجدة بناء على مؤتمر القمة الثانى لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقدة فى كراتشى بباكستان . ويعتبر هذا البنك هو الوسيلة أو الركيزة الأساسية لتنفيذ توصيات مؤتمر التعاون الاقتصادى بين الدول الإسلامية المنعقد فى أنقرة بتركيا فى نوفمبر سنة ١٩٨٠ م ، خاصة فى مجال تمويل وتنفيذ المشروعات الاقتصادية المشتركة بين الدول الإسلامية .

٢ ـ معهد البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية فى أنقرة بتركيا ، ويهتم بصفة أساسية بتقديم دراسات الجدوى الاقتصادية على المستوى الإسلامى .

٣ ـ المركز الإسلامى للتدريب التقنى والمهنى والبحث العلمى بدكا ببنجلاديش ، ويهتم بصفة أساسية بتدريب ورفع كفاءة القوة العاملة الإسلامية .

٤ ـ الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة فى كراتشى بباكستان ، وتمارس نشاطها منذ سنة ١٩٧٩م ، إلا أنه محدود للغاية بسبب القيود المالية ونقص عدد العاملين بها .

٥ ـ المركز الإسلامى لتنمية التجارة والصناعة فى طنجة بالمملكة المغربية ، وقد أنشئ حديثًا بمقتضى قرار صادر من مؤتمر القمة الإسلامى الثالث المنعقد بمكة والطائف فى ٢٥ يناير سنة ١٩٨١م ، ولم يباشر نشاطه بعد .

ولذلك نرى التركيز على الوسائل أو المؤسسات القائمة فعلاً ، وعدم التوسع فى

إنشاء مؤسسات أخرى بل العمل على تأكيد فعالية المؤسسات القائمة وأن تتابع أمانة المؤتمر الإسلامي نشاط كل منها ، ومناقشة وإعلان ما قدمته فى مجال تخصصاتها لتحقيق السوق الإسلامية المشتركة ، أو التكامل الاقتصادى الإسلامى .

لكن ما يقترحه الدكتور شوقى الفنجرى بشأن عدم إيجاد مؤسسات أخرى ليس ـ فى رأينا ـ على إطلاقه ، فحاجة العالم الإسلامى أوسع من المؤسسات القائمة ، حتى ولو نشطت المؤسسات القائمة . . . ومع ذلك فالأمر يحتاج إلى قرارات حضارية أكثر شمولاً وعمقًا من هذه المؤسسات ومن غيرها . . . إن الأمر فى رأينا يحتاج إلى قرار مصيرى ينظر إلى العالم الإسلامى كأرض واحدة ، وإلى المسلمين كجنسية واحدة . . ضمن إطار تنظيمى معين . . لكن جوهر هذا القرار هو الطريق الوحيد الذى نؤمن به لسوق إسلامية مشتركة ، وهذا القرار أصل شرعى من أصول ديننا ، فنحن فى ميزان الشرع أمة واحدة ﴿ إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ [الأنبياء : ٩٢] .

obeikandl.com

التحديات المعاصرة الموجبة للسوق الإسلامية

من المعروف فى أصول الفقه أن العلة تدور مع المعلول ، وأن مرتبة الوجوب قد تختلف باختلاف الخطر الماثل . . ومن هنا ـ وأمام التكتلات العالمية المواجهة للأمة الإسلامية والأخطار الخارجية ـ أصبح من الوجوب العينى على أصحاب الشأن والكفائى على الأمة كلها ـ كل حسب موقعه وإمكاناته ـ تحقيق التكتل الإسلامى الاقتصادى والحضارى القادر على مواجهة التكتلات العالمية وحماية مصالح الأمة الإسلامية .

وإن أحاسيس الأمة الإسلامية وآمالها لتتجة كلها نحو هذا الأمل الذى يعتبر خطوة أساسية نحو وحدة إسلامية مرتقبة . . ويحدثنا عن التحديات المعاصرة وبعض الموجبات للسوق الإسلامية المشتركة الدكتور محمود محمد بابللى (دكتوراه فى الاقتصاد الإسلامى ـ الرياض) فيقول :

تعيش الأمة الإسلامية اليوم مرحلة هامة من تاريخها المعاصر ، تستجمع فيها أسباب اتحادها وعوامل ترابطها وتضامنها ، وصولاً إلى تحقيق ما تنشده من استعادة مكانتها القيادية فى عالمنا المعاصر الذى أقفر قلب أهله من الإيمان تطبيقًا للتعاليم والأوامر الإسلامية التى جعلت من هذه الأمة عندما أخذت بها (خير أمة أخرجت للناس) .

وإن من أبرز الأهداف الموصلة إلى تحقيق الغاية المنشودة ـ توحيد قوى هذا العالم الإسلامى التى يسعى العاملون المخلصون فى هذه الأمة إلى تحقيقها وتيسير قيامها بشكل قوى وفعال ، يسهم فى ترسيخ قواعد التلاقى والتعاون بين أبناء الأمة الإسلامية الواحدة ، هو العامل الاقتصادى .

لأن الاقتصاد ـ فى مفهومه الحديث ـ هو عصب الحياة ، وأن التعاون على حسن الاستفادة منه يرفع من مستوى هذه الأمة فى مختلف المجالات ، ويحفظ عليها ثرواتها من الضياع ، ويحول دون وقوع هذه الثروات فى أيد أجنبية تمتص خيراتها ، من مواد خام ، أو موارد طبيعية ، بأسعار تافهة ، وتستنزف ثرواتها باستصناع هذه الموارد وإعادة تصديرها إلينا بأثمان خيالية .

وقد أوضحت كل ذلك فى دراستى التى قدمتها عام ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥ م عن (السوق الإسلامية المشتركة) وتوخيت منها الكشف عن معالم القوى فى العالم الإسلامى وإبراز أهم هذه المعالم للوصول إلى تحقيق السوق المشتركة بين الدول

الإسلامية بأسرها ، والتى تمثل بالنسبة للمسلمين اليوم تطلعًا مشرقًا ومزهرًا يمثل خلوص موارد العالم الإسلامى لأبنائه ، بعيدًا عن الاحتكارات وصور الاستغلال الأجنبية من شرقية ومن غربية .

وقد تلاحقت الدراسات المتلاقية مع اهتمامات المسؤولين فى دين العالم الإسلامى، فصدرت تصريحات بعض منهم بضرورة العمل ـ جهد الإمكان ـ على إقامة سوق إسلامية مشتركة وأنهم يتوقعون لهذه السوق نجاحًا كبيرًا لما تتمتع به الدول الإسلامية من إمكانات تزيد من حجم التبادل فيما بينها ، وأنه إذا تحققت فكرة السوق الإسلامية فيمكن أن يتحقق لكل الأشقاء الخير الكثير فى الحقل الاقتصادى .

وقد احتضنت منظمة المؤتمر الإسلامى هذه الفكرة فشكلت فيها لجنة للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، التى انبثق عنها (الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادى والفنى والتجارى بين الدول الأعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى) وذلك فى عام ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م .

وقد جاءت مواد هذه الاتفاقية منسجمة مع التطلعات والآمال التى يترقب أبناء الأمة الإسلامية وضعها موضع التنفيذ الفعلى فى العلاقات الاقتصادية وغير الاقتصادية بين دول العالم الإسلامى .

وفى ٢١ / ٢/ ١٤٠٥هـ الموافق ١٤/ ١١/ ١٩٨٣م اجتمعت اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادى والفنى والتجارى المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامى فى مدينة استانبول فى تركيا لمتابعة البحث فى أوجه التعاون الاقتصادى والتجارى والفنى بين الدول الإسلامية وتطوير التسهيلات على التدريب والخبرة والخدمات الاستشارية بين الدول الأعضاء ، وكذلك تنمية التبادل التجارى بينها .

وقد صرح أحد المسؤولين بقوله :

(إن المجتمعين مطالبون بتطوير القنوات الموسعة بين دول المنظمة بما يحقق على المدى البعيد قيام سوق إسلامية مشتركة ، وإن المنظمة تنطلق من قرارات مؤتمر مكة ، ومن أبرزها القرارات المتعلقة بتوفير الأمن الغذائى والتعاون التكنولوجى والطاقة ، وإنه لا بد من وضع صيغة جديدة لاستراتيجية التعاون التجارى والاقتصادى والصناعى ، بين الدول الإسلامية والعمل على وضعها موضع التنفيذ بإذن الله) .

تطبيقات معاصرة موجبة للسير فى الطريق إلى سوق إسلامية مشتركة

إن الوضع الدولى المعاصر يفرض على الدول المتقاربة بالأهداف أن تتعاون فيما بينها للمحافظة على مصالحها؛ لأن الانعزالية أصبحت خطرًا محققًا على أية دولة من الدول ، مهما أوتيت من القوة والإمكانات الطبيعية والبشرية ، ومن هنا نشأت التكتلات والتجمعات على صعيد الاتحاد فى دولة واحدة كما هو الحال بالنسبة لأمريكا أو التعاون أو الائتلاف على مستوى القارة ومن أمثلة ذلك التعاون الأوربى لدول أوربا الغربية، والتعاون بين دول الكومنولث بالنسبة للدول التى تتكلم باللغة الإنجليزية، أو التعاون بين عدد من الدول الإفريقية التى تتكلم باللغة الفرنسية . . . وغير ذلك من أشكال التعاون المفروض ، مثل الكتلة الشرقية ، أو التعاون الاتفاقى بين الدول على أساس العرق (الجامعة العربية) أو على أساس الدين (منظمة المؤتمر الإسلامى) .

وهذا التكتّل فى الميدان العالمى هو من سنن الحياة ؛ لأن الضعيف إن لم يتعاون مع غيره يكون فريسة سهلة للقوى . . . بل يكون الضحية المضمونة الالتهام . . ومن هنا يجب على المسلمين ـ فى هذا العصر بخاصة ـ السير بخطوات واثقة عاقلة وسريعة أيضًا نحو السوق الإسلامية المشتركة ، وإلا فلا مكان لهم ـ إلا فى حضيض المجاعات والأزمات ـ فى هذا العالم الذى لا حياة كريمة فيه إلا للتكتلات القوية . . وأما « الصغار » فهم المادة الخام لغيرهم ، وهم التركة التى يتنافس عليها الأقوياء ، والإسلام يحرم على المسلمين أن يصلوا إلى هذه المهانة ـ (غثاء السيل) بل إلى هذا الانتحار .

أساليب متعددة ومتكاملة لتحقيق السوق الإسلامية :

كل الطرق الصالحة والممهدة قد تؤدى إلى الغاية إذا صلحت النوايا والتزم الجميع بالحق والعدل . وليس إنشاء السوق الإسلامية المشتركة إلغاءً لكل أنواع التعاون فى العالم الإسلامى ، بل العكس هو الصحيح ، وهو أن هذه التكاملات تصب فى السوق الكبير . والمهم الالتزام بطرق انسجامية وتكاملية تمنع التعارض والتضارب ، ونترك للدكتور محمد شوقى الفنجرى (الاقتصادىّ الإسلامى المعروف) تفصيل القول فى الأسس والأساليب الضرورية لتحقيق أمل المسلمين فى السوق الإسلامية المشتركة .

يقول الدكتور : إن الأصل فى الإسلام هو وحدة الأمة الإسلامية ،وإن اختلفت

لغات وعادات شعوبها ، وصدق الله العظيم : ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ (٩٢) ﴾ [الأنبياء] ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ (٥٢) ﴾ [المؤمنون] .

فالعالم الإسلامى وإن قسم إلى عدة أقاليم أو دول ، إلا أنه فى حقيقته الإسلامية يظل وطناً واحدا ، بحيث لا يجوز أن تقوم بين هذه الأقاليم أو الدول الإسلامية أى تأشيرات أو قيود على الانتقال . وإن أمير أو حاكم كل إقليم مسؤول عن تطبيق الشريعة الإسلامية فى منطقته وسد احتياجات مواطنيها ، وما يفيض لديه يقوم بإرساله إلى أمير الإقليم المحتاج أو إلى بيت مال المسلمين الذى يمثل بلغة اليوم البنك المركزى للدولة الإسلامية ، وإذا كانت السوق المشتركة والتكامل الاقتصادى يقوم على أساسين :

أولهما : سلبى : يتمثل أساسًا فى إزالة الحواجز الجمركية وقيود انتقال الأفراد والسلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول الرامية إلى التكامل .

وثانيهما : إيجابى : يتمثل أساسًا فى إجراءات تدعيمية يراد بها إزالة أو تقريب الفوارق الاقتصادية بين الدول الأعضاء . فلقد كانت السوق الإسلامية المشتركة بهذا المعنى هى أقدم وأمثل سوق عرفها العالم .

ويحدثنا التاريخ كيف كان ينتقل أئمة الإسلام بين مختلف أقاليمه وأقطاره يتقلدون فيها مختلف وظائف القضاء والولاية العامة ،دون أن يسأل أحدهم عن مولده أو جنسيته. كما يحدثنا التاريخ كيف كانت تنساب جميع الأموال الفائضة عن الأقاليم إلى بيت المال فتصرف فى المشروعات العامة والمشتركة كشق الأنهار وتعبيد الطرق والصناعات وغيرها.

ونحن نرى أن أنسب الأساليب لإعادة السوق الإسلامية المشتركة وتحقيق التكامل الاقتصادى المنشود بين مختلف الدول الإسلامية على اختلاف درجات نموها وظروفها الاقتصادية ، هو صيغة المشروعات الاقتصادية المشتركة ، باعتبارها أبسط وأسرع صيغ التعاون والتكامل الاقتصادى ، وأبعدها عن الكثير من المشكلات وأنسبها لظروف العالم الإسلامى .

إن من عوائق تحقيق التكامل الاقتصادى فى التجربة العربية هو التركيز على أسلوب تحرير التبادل وحده ، فى حين أن القدرات الإنتاجية لكل دولة عربية محدودة فضلاً عن الصيغة التنافسية لمنتجاتها والتى لم تعالج بالتنسيق اللازم ؛ ولذلك يلزم القضاء على

معوقات التكامل الاقتصادى بأن يصل حجم ونوعية السلع المنتجة فى البلاد الإسلامية إلى المستوى الذى يلزم لتحقيق تبادل تجارى ذى قيمة بينها ، ومن الوسائل الفعالة لذلك المشروعات الاقتصادية المشتركة والتى تغير من أنماط وحجم القدرات الإنتاجية للسوق الإسلامية المشتركة .

ولعل من أهم أوجه النشاط الاقتصادى للمشروعات الإسلامية المشتركة للدخول فيها هى صناعات النقل والبتروكيماويات والحديد والصلب وزراعة واستصلاح الأراضى بالدول الإسلامية ـ ويكفى أن نقول : إن بالسودان والصومال نحو ثلاثمائة مليون فدان من الأراضى الصالحة للزراعة ، وهى لا تحتاج فى تقدير بعض المسؤولين إلا لنحو عشرة مليارات دولار سنويًا لمدة عشر سنوات لاستثمارها بحيث تصبح سلة الغذاء ليست للأمة العربية وحدها وإنما للعالم أجمع .

والحاصل أنه يتوافر للعالم الإسلامى كلّ رؤوس الأموال الفائضة والموارد الطبيعية الغزيرة والأيدى البشرية الكثيرة ، والدراسات العلمية المستوفاة لمختلف المشروعات ، والأجهزة والمنظمات العربية والإسلامية المتخصصة . . ولا ينقصنا سوى إرادة التنفيذ .

وفى ضوء كل هذا يتأكد أنه لا تعارض بين ميثاق التكامل بين مصر والسودان ، ولا بين اتفاقية التعاون بين دول الخليج ، ولا بين اتفاقية السوق العربية المشتركة ، ولا بين ما نطمح إليه من سوق إسلامية مشتركة ؛ ذلك لأن المشاعر والعقيدة واحدة ، وكذلك المصالح .

والمهم إزالة الحواجز ، وزيادة كل سبل التعاون ، ورسم خريطة اقتصادية للعالم الإسلامى يُنظر إليها كوحدة ، بحيث تتكامل ـ فى النهاية ـ كل الأجزاء ، ولا يطغى بعض الأجزاء على بعض ، ولا يحاول بعضها السيطرة ، بل المصلحة الإسلامية العليا ـ للمليار مسلم ـ هى القاعدة والأساس .

تجارب معاصرة تبشر بالسوق الإسلامية :

على الرغم من الأحوال الممزقة التى تكتنف العالم الإسلامى ـ إلا أن الساحة الإسلامية لم تخل من بعض الومضات المشرقة التى تجعلنا نتفاءل بتحقيق السوق الإسلامية المشتركة ، ولعل فيما أنجزته منظمة المؤتمر الإسلامى فى بعض المستويات الاقتصادية أو العلمية والثقافية ما يؤكد هذا التفاؤل ، كما أن هناك مظاهر إسلامية عالمية ظهرت على الساحة كان لها دور حاسم فى صدّ الغارات الاقتصادية والحضارية

الخارجية ، حتى وإن كان بعضها له طابع إقليمى ، فهو نموذج للنجاح الذى نتوقعه ونأمله عندما تقوم بإذن الله سوق إسلامية مشتركة .

ونترك للدكتور محمود محمد بابللى (دكتوراه فى الاقتصاد الإسلامى ـ السعودية) تقديم بعض نماذج تبشر بإمكانية ـ بل بحتمية ـ قيام السوق الإسلامية المشتركة ـ إن شاء الله .

يقول الدكتور بابللى : إن ضرورة قيام تكتل إسلامى عالمى أمر لا يختلف فيه مسلمان ؛ لأن صمام الأمان والطريق الوحيد للحياة فى هذا العالم الذى تحكمه التكتلات العالمية (الشيوعية) و (الأوربية) و(الولايات الأمريكية) ولهذا فنحن ـ إسلاميًا ـ نرى وجوب السعى لتحقيق هذه الغاية وجوبًا عينيًا على كل حاك ، ووجوبًا كفائيًا على مجموع المسلمين .

ومن خلال هذا الأمل ، وهذا المنظور الشرعى ، وهذه الحتمية الإسلامية نقدم مثلين اثنين نرى فيهما الدليل العملى والثمرة المرجوة على صدق التعاون . . وهذان المثلان هما :

١ ـ منظمة الأوبيك :

فقد استطاعت الشركات الاحتكارية الغربية أن تستأثر بالثروة النفطية ، وأن تفرض السعر على البلاد المنتجة له وأن تحافظ على معدله لمدة طويلة تجاوزت خمسين سنة ، دون زيادة تذكر ، فكان سعر البرميل الواحد ابتداء من عام ١٩٠٠م يتراوح ما بين ١,١٠دولارًا إلى ١,٢٠ دولارًا ، ثم ارتفع سعر برميل النفط بصورة طفيفة فبلغ ١,٨٠ دولارًا عام ١٩٦٠م ، ثم أخذ سعر البرميل من النفط بالارتفاع إلى أن زاد على ٣٢ دولارًا ، ثم استقر على سعر ١٨ دولارًا للبرميل فى وقتنا الحاضر .

وقد كانت مقادير الوقود المستهلكة من النفط فى عام ١٩١٤م ٦ ملايين طنًا ، وبعد خمسين سنة تقريبًا ، أى فى عام ١٩٦٠م ، بلغ الاستهلاك ٣٠٠ مليون طن ، وبعد خمسة عشر عامًا أى فى عام ١٩٧٥م زاد الاستهلاك على ٥٠٠ مليون طن ، أى أنّ استهلاك النفط أصبح فى تزايد مستمر . . ولذلك فإن الزيادة فى سعره قد أثرت على المستهلك الغربى،ولكثرة عدد المنتجات التى تفرعت عن صناعة النفط ، ويقال : إنها أربت على ثمانين ألف صنف ، وإننا نرى فى المجتمع الحديث أن نشاطات النقل والصناعة والتدفئة والكهرباء والزراعية تركزت على النفط ؛ إضافة إلى ما يستصنع من

مشتقات النفط العديدة.

وإن ارتفاع سعر النفط ، الذى انتفعت به البلاد المصدرة له يعود إلى منظمة الأوبك ، هذه المنظمة المشكلة من البلدان المنتجة للنفط ، والتى لم يجمع فيها بينها ، ويربطها بهذا الرباط المتماسك غير المصلحة الاقتصادية فى تحسين وارداتها .

ولولا موقف هذه المنظمة الحازم فى تحقيق الغاية التى تشكلت من أجلها ، ولولا تضامنها المستمر ، لبقيت شركات النفط هى المتحكمة فى السعر .

٢ ـ مجلس التعاون الخليجى :

يقول خادم الحرمين الشريفين الملك فهد فى تصريحه فى ٦ ربيع الأول ١٤٠٥ هـ بما يعبر عن الدوافع الحقيقية لإنشاء هذا المجلس : « لقد جاء إنشاء هذا المجلس ترجمة صادقة وأمينة لتعاون حقيقى قائم وبارز بين الدول الست وتجسيدًا للروابط العميقة والوثيقة بين هذه الدول ، واستجابة لرغبات وتطلعات شعوبها نحو التعاون والتكاتف والتعاضد » .

والعوامل الكفيلة بنجاح التعاون بين هذه الدول هى عوامل راسخة ومتأصلة فى التربية الخليجية ، فالأصول الدينية والحضارية والثقافية واحدة ، والامتداد الجغرافى والتاريخى واللغوى واحد ، كل ذلك يجعل من التعاون والتنسيق منطلقًا أساسيًا نحو تحقيق الأهداف النبيلة التى وضعها المجلس .

وإن استمرار الدول الست فى السّير على هذا الطريق بخطى ثابتة واثقة سيحقق فى النهاية وبمشيئة الله ، الوحدة الحقيقية المترسخة فى وجدان كل مواطن فى هذه المنطقة.

إن صحة وسلامة هذا العضو من الجسم العربى الواحد هو مصدر قوة وعزة ومنعة لذلك الجسم ، ولا سيما فى هذه المرحلة الحرجة التى تمرّ بها أمتنا العربية ، وقد أحاطت بها التحديات من كل جانب وتقاذفتها أمواج المخاطر من كل حدب وصوب .

إن كل ذلك من شأنه أن يضاعف من حرصنا على تدعيم هذه المسيرة الخليجية التاريخية ، والمحافظة على المنجزات البارزة التى استطعنا تحقيقها بفضل الله وتوفيقه فى هذه الفترة القصيرة .

وإن الاتفاقية الاقتصادية التى انبثقت عن مجلس التعاون الخليجى قد وضعت فى معظم بنودها موضع التنفيذ منذ شهر ديسمبر ١٩٨٢م ، وهذه الاتفاقية تهدف إلى تقارب

أوثق وروابط أقوى بين الدول الأعضاء ، وذلك من أجل العمل على تنسيق وتوحيد سياساتها الاقتصادية والمالية والنقدية ، وكذلك التشريعات التجارية والصناعية والنظم الجمركية المطبقة فيها .

وإن الخطوات التى تم إنجازها حتى الآن فى الاتفاقية الاقتصادية وفى البرامج الثقافية وفى تطوير مناهج التعليم الخاصة بالدول الأعضاء ، هى فى حد ذاتها إنجاز كبير جدًا ، وهو إنجاز متواضع بالنسبة للآمال الكبيرة والطموحات الكبيرة التى يتطلع إليها أبناء دول المجلس .

وإن تشكيل هذا المجلس يمكن أن يؤخذ مثلاً يحتذى فى التعاون المخلص بين الدول المتقاربة فى العقيدة والمصالح المشتركة،وهو تطبيق جزئى يرتجى عن طريقه توسعة جهوده بشكل يتوصل معه إلى تعاون أوسع توفيقًا مع طموحات وآمال الشعوب الإسلامية التى تتطلع بلهفة وتحرق إلى اليوم الذى تظهر على المسرح العالمى آثار التعاون الإسلامى فى إيجاد سوق إسلامية مشتركة تحفظ لها ثرواتها وتعيد إليها عائدات دخلها مصنعة بأيدى أبنائها ودون استغلال من جانب التكتلات العالمية الأخرى .

خلاصة :

١ ـ إن إقامة السوق الإسلامية المشتركة هو من باب إقامة الوحدة بين المسلمين فى المستوى الاقتصادى .

٢ ـ وبما أن الاقتصاد فى الإسلام مرتبط بالسياسة والعقيدة فحكمه الشرعى متصل بحكمها فى وجوب الإقامة .

٣ ـ وللسوق الإسلامية أسس إسلامية عامة كمحاربة الربا والاحتكار ، وأسس اقتصادية خاصة .

٤ ـ ولها بواعث أهمها تحقيق التكافل الإسلامى ، والتكامل ، والتقدم ، ومقاومة التكتلات الأخرى .

٥ ـ وسندها الشرعى (رحماء بينهم) ، و (بعضهم أولياء بعض) و(تعاونوا) . . . إلخ .

٦ ـ وثمة تجارب تبشر بنجاح السوق المشتركة ، وليست السوق المشتركة رفضًا لكل محاولات الوحدة بين المسلمين بل هى تتكامل معها .

٧ ـ وأهم المراحل الممهدة للسوق : إزالة التنافس ،والطغيان،والحواجز الجمركية ، والتأشيرات ، والنظر إلى المسلمين على أنهم جنسية واحدة ، وإلى العالم الإسلامى على أنه وطن واحد لأمة واحدة .

obeikandl.com